قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الإطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ،

وعلى قانون الضمان الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٠ ،

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٠٨ لسنة ٢٠٠٩ ،

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسة ٢٠١١/٢/٧ ،

وبناء على ما عرضه وزير التضامن الاجتماعى ،

قـــرر

(المادة الأولى)

يكون إستحقاق المعاش الذى يصرف تطبيقاً لأحكام قانون الضمان الاجتماعى رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٠ بعد زيادة نسبة ١٥ ٪ على النحو التالى :

عدد أفراد الأسرة	قيمة المعاش الشهرى
فرد واحد	١٣٠ جنيه
فردان	١٤٥ جنيه
ثلاثة أفراد	١٦٥ جنيه
أربعة أفراد	١٨٥ جنيه

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويلغى ما يخالفه من قرارات وعلى الجهات المختصة تنفيذه اعتبارا من ٢٠١١/٤/١ .

رئيس مجلس الوزراء

(دكتور/ أحمد شفيق)

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ ربيـــع الأول سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق ١٩ فبرايـــر سنة ٢٠١١ مـ

صورة مرسلة إلى السيد/ وزير المالية

أمين عام مجلس الوزراء

(دكتور / سامى سعد زغلول)